

الجمهورية العربية السورية

واللجنة مجلس الوزراء



تأريخه  
م.م. المقصود ويضم

وزير التجارة المحلية وال  
المهندسين حسين عرنوس

٤/٤٨

ص:١  
الادة صماوزة -  
- تاريخ -

القرار / ٢٦ / م.و

مجلس الوزراء

بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم /20/ لعام 2017.

وعلى أحكام نظام العقود المصدق الصادر بالقانون رقم /51/ لعام 2004.

وعلى المرسوم رقم /208/ تاريخ 2021/8/10.

وعلى اقتراح اللجنة الدائمة للطباعة.

وعلى ما تقرر في جلسة مجلس الوزراء المنعقدة بتاريخ 2022/ 4 /26.

يقرر ما يلي:

المادة 1- تُعدل المسقوف الواردة في الفقرة /ج/ من المادة /3/ من نظام العقود المصدق الصادر بالقانون رقم /51/ لعام 2004 والمتعلقة بسقف الشراء المباشر بحيث تصبح /10,000,000/ ل.س عشرة ملايين ليرة سورية بدلاً من /5,000,000/ ل.س خمسة ملايين ليرة سورية، و/20,000,000/ ل.س عشرين مليون ليرة سورية بدلاً من /10,000,000/ ل.س عشرة ملايين ليرة سورية، وذلك حصراً لتأمين مستلزمات العملية الطباعة في مطابع الجهات العامة.

المادة 2- يُنشر هذا القرار ويُبلغ من يلزم لتنفيذه.

دمشق في / / 1443 هجري الموافق /٤/ 2022 ميلادي.

رئيس مجلس الوزراء  
المهندس حسين عرنوس

وزارة التجارة المحلية والبيئة  
الدمشق  
رقم: /١٠٠١/ ي /٢٠١٦/ ٢٠١٦



الجمهورية العربية السورية

وزارة الإدارة المحلية والبيئة

الرقم: /١٠٠١/ ي /٢٠١٦/ ٢٠١٦

التاريخ: /١٠/ ٥ /٢٠٢٢

السيد محافظ:

إلى كافة الوحدات الإدارية والأجهزة المحلية المرتبطة والجهات التابعة  
للاطلاع والتفديد بمضمونه

الرقم: ١١٤٣/١٠/١٠

تاريخ: ١٠/٥/٢٠٢٢

محافظ حمص

المهندس بسام ممدوح بارسيا  
بالتفويض أمين عام المحافظ  
م. محمد عامر الخليل

Handwritten signatures and stamps

مديرية الشؤون القانونية  
أنتسب إلكترونياً

صورة إلى:

- مديرية الخدمات الفنية: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه.
- مجلس مدينة حمص: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه.
- المديرية الصناعية بحسب: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه.
- مديرية المصالح العقارية: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه.
- الشركة العامة للنقل الداخلي بحمص: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه.
- مديرية التقنية والمعلوماتية: لنشره على موقع المحافظة الإلكتروني.
- مديرية الشؤون القانونية - مديرية الشؤون المالية - المصنف.